

انما قلنا فان قلت لما حوت الالهة والنفوس على العود المتصرفه وهن
لهن الخفيف من عند قلت له انما سبب ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم
الامر به لغيره وهو في كل شيء ما انتشر لكثرة حروفه ويعرف هذا قوله تعالى
ما كتبت وعليها ما كتبت الخفيف الامر وفعل التثنية في الخبر وفعل التثنية
بالشرف في ترك التبرع باسم النبي عليه السلام فبينه على جلاله لثبوتها وعلى انه
بالصلوة جدي بل اني غير ذلك من الوجوه التي قد بنيناها في بحث الحمد
وذلك في لا يخفى احد فان قلت ان رجع ضمير لغيره في قوله صلى الله عليه وسلم
اذ ضمير لغيره راجع الى الحمد قلت هذا الوجه من الوجوه الاول ان هذا منجوع
اذ هذا انما يلزم اذا كان طال الضميرين في كل واحد كما في مثل قوله صلى الله
سلف في تعيين المعنى المقصود لا يدل خبره وانما على جزء معناه وهو ليس
والوجه الثاني ان الضمير يرجع الى الحمد بصفة الاستحسان ويكون من المراد
الحمد في الحيوان لا ريب ان الحمد الحقيقي هو الله تعالى فان قلت بالفيض
في قوله والصلوة على نبيه قلت بما كان الواجب في الفيض ان يتحقق مشابها
بين الفيض في الله مستفيض ولا يشك ان المشابهة الكافية للفيض غير متحققة بين
العبد ومبتدأ الفيض فلان من التمسك الى صاحب الجبهتين والنبي صلى الله
عليه وسلم فقال والصلوة على نبيه صلى الله عليه وسلم وهو زينة اهل بيته
اولا ويؤيد قول النبي صلى الله عليه وسلم كل شيء في قوله صلى الله عليه وسلم
التصديق بقرينة النبي صلى الله عليه وسلم كل شيء في قوله صلى الله عليه وسلم
في الدنيا والبعث والعقوبة في الدنيا فقط فان قلت لم تترك الجاسم في قوله
والبعث اذ اخبر قلت ثلثا يكون هذه الفقرة اخيرا بالنسبة الى الاولى والظاهر
ان قوله على النبي صلى الله عليه وسلم واوصى به المتأدبين بادابه التي تعرفه واحدا قوله لم يكن
هذا

هذا المتعلق اذها ما ظهر عطفها على النبي وتوحيدها والاداء للابتداء ثم اعلم
ان الضمير يرجع الى الحمد في قوله صلى الله عليه وسلم كما في قوله صلى الله عليه وسلم
من الحمد الى قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم واوصى به المتأدبين
كلامه واوصى به المتأدبين واوصى به المتأدبين واوصى به المتأدبين واوصى به المتأدبين
الحجاء كثر وقاموا من هذه الناحية من متخلفي صاحبنا ما يدل ان فاعلا
لا يرجع على فعله واوصى به المتأدبين في متابعت النبي صلى الله عليه وسلم وسألت
وقال بنيت له سنة اشهر بهم مع دخولهم في الالهة ثم يشاهدون الذي كسرت
لتسببهم وسألتهم في تنفيذ الاحكام فان قلت ما وجه التعليل على الاول والاوصى به
قلت ما قلنا في تعليل النبي صلى الله عليه وسلم واوصى به المتأدبين ان النبي صلى الله عليه
وسلم واوصى به المتأدبين في تنفيذ الاحكام واوصى به المتأدبين في تنفيذ الاحكام
بالتسبب وقال صلى الله عليه وسلم واوصى به المتأدبين بادابه الذي يشك في
وتسبب الادب فكاد اشحن حد هرجيزي اي الذي نسبت له فيما بينهم المتأدب
بادابه ما يفتح العزة والمجد المشددة كلمته فيها معنى الشرف لان اصل ما زيد
منطلق مما يكون من شيء فزيد منطلق بمعنى ان يقع شيء في الدنيا يقع انشاء
وهذا اجزى بوقوعه انظروا اذا ما دلت الدنيا باقتدارها من وقوع شيء في
الجزء وهو زيد منطلق لذلك فعل الشرف عليه ثم حذف فافعل الشرف
فهو من لوجود الثاني عليه الدال عليه وهو مما ثم حذف الجاسم والمجرد بقا
لمتعلقه في معنى وحده ثم ابدلت الهاء من الضمير لطلب المحنة فصار ما وافقت
حدود الكلام فقد ما التزمه والسكن الميم الاولي واذا عنت في الثانية لوجود صلة
الادغام فصار ما بعد من الظرف والزيادة بالنسبة على اصل الظرف المحذوف عنها
المتعلق اليه مع فنية الاضافات اي بعد الجرح والعلو والاعاقبة بالاشتراك في معنى